



## بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان – العراق  
رئاسة الأقليم  
الرئيس

## قرار المجلس الوطني الكوردستاني رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦

وفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ و بناءً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان – العراق في جلسته المرقمة (٢٢) و المنعقدة في ٢٠٠٦/١٢/٢٠ قررنا إصدار:

قرار  
رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦

- أولاً:- إيقاف العمل بقرار مجلس قيادة الثورة العراقي المنحل المرقم (٣٦٨) بتاريخ ١٩٩٠/٩/٩.  
ثانياً:- لايعمل بأي نص يتعارض وأحكام هذا القرار.  
ثالثاً:- على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا القرار.  
رابعاً:- ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

مسعود بارزاني  
رئيس إقليم كوردستان - العراق

هوليتير

٠٤ / بهفرانبار / ٢٧٠٦ كوردية.

٢٠٠٦/١٢/٢٥ ميلادية.

٠٥ / ذي الحجة / ١٤٢٧ هجرية.

نهرشيفي رۆژنامه‌ی وه‌قايعی كوردستان

www.mojkurdistan.com